



الأمانة العامة للمجلس التنفيذي
GENERAL SECRETARIAT OF THE
EXECUTIVE COUNCIL

الجريدة الرسمية

30 أبريل 2023 م – العدد الرابع

الجريدة الرسمية

السنة الثانية والخمسون - العدد الرابع

الصفحة

قرارات أخرى :

قرارات دائرة القضاء :

- 5 قرار رئيس دائرة القضاء رقم (12) لسنة 2023 بشأن تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض مفتشي بلدية مدينة العين.
- 7 قرار رئيس دائرة القضاء رقم (13) لسنة 2023 بشأن تجديد تخويل صفة الضبطية القضائية لبعض موظفي دائرة الطاقة.

قرارات دائرة البلديات النقل:

- 9 قرار إداري رقم (63) لسنة 2023 بشأن تنظيم مزاوله المهن والأنشطة الهندسية في إمارة أبوظبي.

قرارات هيئة البيئة - أبوظبي:

- 34 قرار رئيس مجلس إدارة هيئة البيئة - أبوظبي رقم (3) لسنة 2023 بشأن إصدار سياسة المحميات الطبيعية في إمارة أبوظبي.
- 35 * مرفق: سياسة المحميات الطبيعية في إمارة أبوظبي.
- 56 قرار مجلس إدارة هيئة البيئة - أبوظبي رقم (4) لسنة 2023 في شأن تنظيم الصيد الترفيهي بإمارة أبوظبي.
- 61 * مرفق: أنواع وكميات الأسماك ومواسم منع الصيد الترفيهي.

قرارات هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية:

- 65 قرار مجلس إدارة هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية رقم (3) لسنة 2023 بشأن ممارسة الأنشطة الاقتصادية في المزارع.
- 69 * مرفق: قائمة الأنشطة الاقتصادية في المزارع.

قرار مجلس إدارة هيئة البيئة – أبوظبي رقم (٠٤) لسنة ٢٠٢٣

في شأن

تنظيم الصيد الترفيهي بإمارة أبوظبي

مجلس إدارة هيئة البيئة – أبوظبي:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ بشأن إعادة تنظيم هيئة البيئة – أبوظبي وتعديلاته.
- وعلى القانون الاتحادي رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٩م في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (٥٨٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن منع صيد وبيع وتسويق الأحجام الصغيرة من الأسماك التي تقل أطوالها عن الحد المسموح به.
- وعلى القرار الوزاري رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم صيد وتجارة أسماك القرش.
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٦٣) لسنة ٢٠٢١ في شأن تنظيم الصيد والغوص للهواة.
- وعلى قرار مجلس إدارة هيئة البيئة – أبوظبي رقم (٢) لسنة ٢٠٢١ في شأن جدول المخالفات والغرامات الإدارية.

تقرر الآتي:

المادة (١)

تعريفات

في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الإمارة	:	إمارة أبوظبي.
الهيئة	:	هيئة البيئة – أبوظبي.
مياه الصيد	:	المياه الداخلية بما في ذلك سواحل الجزر والجدول والخيران وشواطئ الإمارة وسواحلها والمياه الإقليمية ومياه المنطقة الاقتصادية الخالصة للإمارة.
الصيد الترفيهي	:	نشاط الصيد الممارس من قبل الشخص الطبيعي كهواية، ويشمل الصيد بالخيط والسنارة، أو بندقية الصيد البحري أو بآلة وسيلة أخرى تحددها الهيئة.

- ترخيص الصيد الترفيهي : الترخيص الذي تصدره الهيئة، والذي يسمح للشخص بممارسة هواية الصيد في مياه الصيد في الإمارة.
- بندقية الصيد البحري : بندقية يدوية تستخدم لتصويب الرمح على الثروات المائية الحية وصيدها أثناء الغوص الحر، وتعمل بالهواء المضغوط أو بنابض مشدود يدوياً.
- تصريح مسابقات الصيد : التصريح الذي يصدر من الهيئة لتنظيم مسابقات الصيد البحرية.

المادة (٢)

نطاق التطبيق

تسري أحكام هذا القرار على ممارسي الصيد الترفيهي ومنظمي مسابقات الصيد البحري في مياه الصيد في الإمارة.

المادة (٣)

ضوابط الصيد الترفيهي ومسابقات الصيد البحري

١. يحظر ممارسة الصيد الترفيهي في مياه الصيد التابعة للإمارة إلا بعد الحصول على ترخيص من الهيئة.
٢. يحظر تنظيم مسابقات الصيد البحرية في مياه الصيد التابعة للإمارة دون الحصول على تصريح من الهيئة.
٣. يكون ممارسة الصيد الترفيهي للمتجولين أو باستخدام قوارب النزهة.
٤. تقتصر ممارسة الصيد الترفيهي على الصيد باستخدام الخيط والسنارة أو بندق الصيد البحري أثناء ممارسة الغوص الحر (الحياري) أو بأية طريقة أخرى تحددها الهيئة.
٥. يقتصر تنظيم مسابقات الصيد البحرية في مياه الصيد التابعة للإمارة على الأشخاص الاعتبارية العاملة في مجال الأنشطة البحرية.

المادة (٤)

شروط الحصول على ترخيص الصيد الترفيهي

يشترط للحصول على ترخيص الصيد الترفيهي ما يلي:

- أ. ألا يقل عمر المتقدم عن ثماني عشرة سنة ميلادية، ويسمح لمن دون ذلك بمرافقة الشخص البالغ الحاصل على رخصة سارية للصيد الترفيهي.
- ب. التقدم بطلب للهيئة وفقاً للنموذج المعد لذلك مرفقاً به المستندات اللازمة لطلب الترخيص.

المادة (٥)

شروط الحصول على تصريح مسابقات الصيد البحرية

١. يشترط للحصول على تصريح مسابقة الصيد البحرية ما يلي:
 - أ. توفير الإمكانات اللازمة لضمان التنظيم الأمن للمسابقة كأدوات ومعدات الأمن والسلامة وأية متطلبات أخرى تحددها الهيئة.
 - ب. التقدم بطلب للهيئة وفقاً للنموذج المعد لذلك مرفقاً به المستندات اللازمة لطلب التصريح، بالإضافة إلى البيانات التالية:
 - (١) المكان المقترح لإقامة المسابقة.
 - (٢) تاريخ ووقت إقامة المسابقة.
 - (٣) أنواع الأسماك والثروات المائية الحية المستهدف صيدها وعددها.
 - (٤) أدوات الصيد التي سيتم استخدامها في المسابقة.
 - (٥) عدد المشاركين في المسابقة.
 - (٦) تحديد كيفية التصرف في كميات الأسماك والثروات المائية الحية المصيدة.
 - (٧) أي تفاصيل أخرى يعتبرها مقدم الطلب ذات صلة.

المادة (٦)

التزامات المرخص لهم

يجب على المرخص لهم الالتزام بما يلي:

١. التقيد بالشروط والأحكام التي تحددها الهيئة في ترخيص الصيد أو تصريح مسابقة الصيد البحرية سواء فيما يتعلق بأعداد الأشخاص، أو عدد الرحلات، أو مواقع الصيد، أو أنواع وأعداد الأسماك والثروات المائية الحية المسموح بصيدها، أو متطلبات البيئة، أو الصحة والسلامة، أو غيرها.
٢. وضع علم الغوص المتعارف عليه عالمياً وذلك عند استخدام بندقية الصيد البحري.
٣. يجب أن يكون هناك على الأقل (٣) أشخاص (سائق واثنين من حاملي رخصة الصيد الترفيهي باستخدام بندقية الصيد البحري) على متن القارب أثناء صيد الأسماك بواسطة بندقية الصيد البحري.

٤. رفع تقرير عن تفاصيل أنواع وكميات الأسماك والثروات المائية الحية المصيدة إلى الهيئة، وذلك بعد إتمام رحلة الصيد باستخدام الوسائل التي تحددها الهيئة.
٥. إبراز رخصة الصيد الترفيهي أو تصريح مسابقة الصيد البحرية عند الطلب من قبل موظفي الهيئة أو الجهات المختصة.
٦. إبراز رخصة معتمدة دولياً للغطس الحر سارية المفعول بالنسبة للصيد ببنادق الصيد البحري عند الطلب من قبل موظفي الهيئة أو الجهات المختصة.
٧. عدم استخدام ترخيص الصيد الترفيهي أو تصريح مسابقات الصيد البحرية من غير المرخص له.
٨. عدم التصرف بالأسماك أو الثروات المائية الحية المصيدة أثناء الإبحار وذلك إلى حين العودة إلى البر أو الوصول إلى حالة الرسو أو منطقة الإنزال، وعدم بيعها.
٩. عدم صيد أو إبقاء الثروات المائية الحية، أو جزء منها، لأغراض الزينة.

المادة (٧)

الأنواع والكميات المسموحة بالصيد الترفيهي

١. مع مراعاة مع ورد في القرار الوزاري رقم (٥٨٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن منع صيد وبيع وتسويق الأحجام الصغيرة من الأسماك التي تقل أطوالها عن الحد المسموح به؛ وأي تشريعات ذات صلة يسمح بصيد الأسماك بالأطوال والمواسم المسموح بها ، وبالكميات المحددة في الملحق رقم (١) المرفق بهذا القرار.
٢. يحظر صيد، أو تداول، أو الاحتفاظ، أو التسبب بالضرر لأي من أنواع الثروة المائية الحية الموضحة في الملحق رقم (٢) المرفق بهذا القرار.

المادة (٨)

الإلغاء

يلغى كل نص أو حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار

المادة (٩)
النشر والسريان

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره

حمدان بن زايد آل نهيان
رئيس مجلس الإدارة

صدر في أبو ظبي:

بتاريخ ٣ / أبريل / ٢٠٢٣
الموافق ١٢ / ٩ / ١٤٤٤ هـ

الملحق 1: أنواع وكميات الأسماك ومواسم منع الصيد الترفيهي

م	الأنواع	الاسم العلمي	الكمية المسموح بها (لكل شخص / في اليوم)	الكمية المسموح بها (لكل قارب / لليوم)
١	هامور	<i>Epinephelus coioides</i>	٢	٨
٢	هامور سمان	<i>Epinephelus bleekeri</i>	٢	٨
٣	هامور مخطط	<i>Epinephelus latifasciatus</i>	٢	٨
٤	كنعد	<i>Scomberomorus commerson</i>	٣	١٢
٥	شعري	<i>Lethrinus nebulosus</i>	٣	١٢
٦	زريدي	<i>Gnathanodon speciosus</i>	٣	١٢
٧	صافي عربي	<i>Siganus canaliculatus</i>	٣	١٢
٨	كوفر	<i>Argyrops spinifer</i>	٣	١٢

م	الأنواع	الاسم العلمي	الكمية المسموح بها (لكل شخص / في اليوم)	الكمية المسموح بها (لكل قارب / لليوم)
٩	قابط	<i>Rhabdosargus sarba</i>	٣	١٢
١٠	ضلع	<i>Scomberoides commersonnianus</i>	٣	١٢
١١	شعري شخيلي	<i>Lethrinus lentjan</i>	٣	١٢
١٢	سولي	<i>Lethrinus microdon</i>	٣	١٢
١٣	يماه	<i>Lethrinus borbonicus</i>	٣	١٢
١٤	جش أم الحلا	<i>Carangoides bajad</i>	٣	١٢
١٥	جش صال	<i>Carangoides malabaricus</i>	٣	١٢
١٦	جش زرية	<i>Carangoides fulvoguttatus</i>	٣	١٢
١٧	بشار	<i>Scomberoides tol</i>	٣	١٢
١٨	سكل / كوبيا	<i>Rachycentron canadum</i>	٣	١٢

م	الأنواع	الاسم العلمي	الكمية المسموح بها (لكل شخص / في اليوم)	الكمية المسموح بها (لكل قارب / لليوم)
١٩	فسكر	<i>Acanthopagrus bifasciatus</i>	٤	١٦
٢٠	جد	<i>Sphraena barracuda / jello</i>	٤	١٦
٢١	بدح	<i>Gerres longirostris</i>	٥	٢٠
٢٢	نيم	<i>Plectorhinchus sordidus</i>	٥	٢٠
٢٣	نيسر	<i>Lutjanus ehrenbergii</i>	١٠	٤٠
٢٤	عقلاه	<i>Lutjanus fulviflamma</i>	١٠	٤٠

الملحق ٢: أنواع الأحياء المائية المحظور صيدها بشكل دائم

م	النوع	التصنيف العلمي
١	القرش	<i>Diagramma pictum</i>
٢	اشنينو الأصفر	<i>Cephalopholis hemistiktos</i>
٣	المرجان الأحمر	<i>Lutjanus argentimaculatus</i>
٤	أسماك خيل البحر	<i>Istiophorus platypterus</i>
٥	الأسماك البيغانية (القين)	<i>Scaridae</i>
٦	أسماك القرش واللحم بكافة أنواعها	<i>Elasmobranchii</i>
٧	السلاحف البحرية	<i>Cheloniidae</i>
٨	الحيتان والدلافين	<i>Cetacea and Delphinidae</i>
٩	أبقار البحر	<i>Dugongidae</i>
١٠	الشعاب المرجانية	<i>Anthozoa</i>